البريد فهو ١٥٠٠٠

وتنفق لندن سنوياً على النور « الكاز » ثلاثة ملايين دولار . وعدد جرائدها اليومية والاسبوعية ٤٠٠

اما تاريخ تأسيس لندن فيرجع الى سنة ٢٨٣٢ للعالم اي انه انقضى على اول بناية بنيت في لندن ٣٠١٥ عاماً ومياه لندن نظيفة وصالحة للشرب ومعدل الموتى فيها قليل جداً

« لنكلن نبراسكا » الولايات المتحدة يوسف حرحس زخم

حقوق البشر

من المحال ان تأمن عوائل المستقبل وحدها في الزمان وتغلب الاشرار وتلاعب الاقدار اذا لم تغرس في قلوب ابناء الامة محبة الوطن الحقيقية وتعرفهم حقوقهم وواجباتهم الهيئة الاجتماعية وترقي شعورهم وعواطفهم بحيث يتطيعون على عزة النفس وابائ الضيم وحرمة الفضيلة واحتقار الرذيلة . فيدفعون بذلك على اهبة الدفاع عن مصلحة الامة والوطن دفاع البطل المستميت الذي يرى الموت شفار السيوف وشرب كأس الحتوف خيراً من الصبر على الذل والرضى بالعار واهتضام الحقوق ولا سبيل الوصول الى هذه الغاية الشريفة الا بالعلم والتربية . اريد بالعلم جماع العلوم الصحيحة التي بنيت قواعدها على البراهين القاطعة واريد بالتربية تهذيب الناشئة على مقتضى الحكمة والعقل تهذيباً ينتشلها من براثن الخرافات والاباطيل صفاً ويقذفها في اليم قذفاً . واول شيء ينبغي ان يجعل نصب اعين المصلحين تعليم الامة حقوقها المقدسة واخص بالذكر حقوقها الاجتماعية التي كانت مداسة بالاقدام منذ الوف من الاعوام ..

شعار الانسان الحرية . وهي التخلص من قيود الاسر المادي والادبي . ولا يجوز ان يطلق انسان على من عدم هذه الحرية وكان في امكانه نيلها

الاسر الادبي اشد تأثيراً وامر فعلاً من الاسر المادي . وهو ان يكون الانسان تابعاً لآراء غيره مقلداً له في افكاره وحركاته تقليداً اعمى لا يميز الصحيح من الفاسد ولا يعرف الخبيث من الطيب .. وما ابعد الحرية عن اناس اذا سمعوا منادياً ينادي في الاسواق تجمعوا حوله ونظروا اليه واذا تبع ذلك المنادي واحد منهم تبعوه جميعاً

وهم لا يدرون الى اين يذهب بهم ذلك المنادي أإلى ذرى جنات النعيم ام الى اسفل دركات الجحيم ...

وبقي قصة (اعطه جلد) عبرة وذكرى تبين لنا معنى الاسر الادبي بياناً لا يدع مجالاً للشك والريب !

ما اوضعنا اليس الجهل رقاً مؤبداً وامراً محتماً .. واعظم مراتب الجهل جهل الانسان حقوقه الاجتماعية ومن كان في غلالة عن امره حيوان مسخر يخدمه الآخرون بالحس الاثمان ... في عنقه حبل الاسر مشدود الوثاق وفي رجله قيد الذل والهوان

ثم ان من عرف حقوقه ولم يكن في جعبته ما يدفعه للذود عن حياضها عندما تمسها ايدي الطغاة اعتبر فيه دون مرتبة الحيوان ! .

ولا يقيم على ضيم يراد به الا الاذلان عير الحي والوتد
هذا على الخسف مربوط برمته وذا يشج فلا يرثي له أحد

ما هي الحقوق المقدسة التي يجب على كل فرد معرفتها ؟

اليك سبعة عشر بنداً تتضمن حقوق البشر وابناء الوطن اطلعها احد اعضاء من مجلس التأسيس الذي انعقد ابان الثورة الكبرى في فرنسا سنة ١٧٨٩ وقد تلاها امام المجلس الخطيب الطائر الصيت « ميرابو » في اليوم التالي عشر من شهر آب وقوبلت بالقبول والاستحسان في اليوم السادس والعشرين من ذلك الشهر وهي الآن قاعدة دستور الحكومة الجمهورية في فرنسا .. ومن تلك اليوم عرفت الامم حقوق البشر وواجباتهم وما انفكت ساعية وطامحة ان يحققوها بالطرق ليعرفوا مكانهم من هذه الهيئة الخلقة وهاهي :

١ ـ يعد الانسان حراً ويظل حراً . والناس متساوون في الحقوق لا امتياز لاحد على الآخر الا بالاعمال التي تعود على المجتمع بالنفع الشامل والخير العام ..

٢ ـ الغاية من كل اجتماع سياسي صيانة حقوق الانسان الطبيعية التي لا تسقط بمرور الايام وكرور الاعوام . وهذه الحقوق هي :

الحرية .

الملك .

الامان على النفس .

المقاومة عن النفس

٣ ـ الامة اصل كل سلطة وسيادة .. فليس لفرد من الافراد او هيئة من الهيآت

استعمال سلطته بخوله إياها الأمة

٧٦ - الحرية هي القدرة على أي عمل لا يضر بالغير ، وبموجب ذلك فكل فرد من أبناء المجتمع يتمتع التام بحريته الطبيعية التي تحدد عند حدود تمتع الآخرين بحقوقهم وحدود الحقوق لا تعين إلا بالقانون

٧٧ - ليس للقانون أن يحظر إلا الأعمال التي تضر بالهيئة الاجتماعية . كذلك لا يجوز لأحد من البشر منعاً أن يتدخل أو يحظر القانون كما أنه لا ينبغي أن يجبر أحد على عمل شيء لم يأمر به القانون

٧٨ - القانون مجموع إرادة الأمة ، فكل فرد من أبناء الهيئة الاجتماعية الحق المصرح به للشاركة في وضعه إما بالأصالة وإما بالنيابة لأي عدد من المواطنين أن يكون حكم القانون واحداً سواء في العقاب والعقاب أو الحماية والوقاية . وبما أن جميع الناس متساوون في نظر القانون فمن البديهي أن تفتح أبواب المناصب والمراتب العامة للهيئة العامة لأبناء الوطن كافة على السواء كل بحسب استعداده وكفاءته لا يمتاز بعضهم على بعض إلا بالفضيلة والدراية والجدارة

٧٩ - لا يجوز إلقاء تهمة أحد أو حبسه أو توقيفه إلا في الأحوال المبينة في القانون وعلى الطرق المصرح بها فيه

والذين يحملون أوامر عرفية أو يوقعون في تنفيذها يجازون بتسليم من المال . عقوبة يجب على كل من يدعى باسم القانون لتلبية النداء في الحال ومن يمتنع عن الامتثال يعد من المجرمين .

٨٠ - لا ينبغي أن يوضع في القانون إلا العقوبات الضرورية التي لا بد منها . ولا يجوز أن يعاقب أحد إلا بمقتضى قانون قد سن ونشر وطبقت أحكامه على الأصول قبل حدوث الجرم .

٨١ - الأصل براءة الذمة ، فكل فرد من أفراد الهيئة الاجتماعية يعد بريء الذمة إلى أن يثبت جرمه . فإذا دعت الضرورة لإلقاء القبض على شخص فيجب أن تكون الشدة في حدود ما تستلزمه المحافظة على شخصه

٨٢ - لا يجوز أن يضطهد أحد لأجل آرائه ومعتقداته ولو كانت مما يتعلق بالأمور الدينية والمسائل المذهبية . إلا إذا كان التظاهر بمثل هذه الآراء والاعتقادات يخل براحة العامة التي تكفل بها القانون

(١١٨) حرية بث الافكار والآراء من اجل حقوق الانسان واتمامها. فلكل فرد من افراد المجتمع الحرية الكاملة بان يكتب ما يشاء وينشر ما يشاء ويتكلم بما يشاء.

غير ان سوء استعمال هذه الحرية داع للسؤال والمؤاخذة على مقتضى الشروط المصرح بها في القانون

(١١٩) لا بد من قوة عامة (يريد بها الجند) لصيانة حقوق الناس واعمار الوطن وحماية القوة معدة لحفظ منافع الامة جمعاء لا لحفظ منافع الذين اسند اليهم ادارة هذه القوة !!

(١٢٠) لا غنى عن تكاليف عامة لادارة تلك القوة وتدبير شؤون الملك . ومن الواجب ان توزع هذه التكاليف على جميع ابناء الوطن كل بحسب قدرته واستطاعته

(١٢١) يحق لابناء الوطن الحق في ايراد هذه التكاليف وتحقيقها اما بالاصالة او بالنيابة . ومن حقوقهم الاقرار عليها ومراقبة صرفها في وجوهها وتحديد مقاديرها ومدة دوامها وتعيين طرق جبايتها

(١٢٢) من حقوق الهيئة الاجتماعية مراقبة العمال ومطالبتهم الحساب فيما يأتونه من جميع الاعمال

(١٢٣) اي هيئة اجتماعية لا تضمن فيها حقوق الانسان ولم توزع فيها القوى العامة = التشريعية والعدلية والاجرائية = ليس لها دستور

(١٧٠) الملك حق جليل لا يشذ الغصب فلذلك لا يتزع من احد ملكه بلا اذا مست المصلحة العامة لاستملاك بعض الاملاك فمن الواجب ان تكون ضرورية ويعطى ثمنها لصاحبها

مروج عبد الوهاب